

ورشة عمل منهجية المرأة وأنشطة الأعمال والقانون



السلامة



الزواج



الأجور



العمل



التنقل



السلامة



المعاش التقاعدي



الأصول



ريادة الأعمال



رعاية الطفل



الوالدية



السلامة – الدافع من المؤشر



- عالمياً، تتعرض واحدة من كل ثلاث نساء لشكل من أشكال العنف القائم على النوع الاجتماعي من قبل شريك حميم أو غير حميم.
- يُقوّض العنف القائم على النوع الاجتماعي صحة المرأة واستقلاليتها الجسدية. إنه حرمانٌ شديد من القدرة على اتخاذ القرارات، وله آثارٌ جسيمة على النساء وأسرهن، والمجتمعات التي يعشن فيها، والشركات التي يعملن بها، والاقتصاد ككل.
- تشمل تكاليفه الاقتصادية انخفاضَ عرض العمالة، وانخفاضَ الإنتاجية، وضعفَ الوصول إلى الموارد الاقتصادية، وانخفاضَ الاستثمار في رأس المال البشري، وانخفاضَ الاستثمارات بسبب ارتفاع النفقات الصحية والقضائية. عالمياً، تبلغ تكلفة العنف ضد المرأة 1.5 تريليون دولار أمريكي، وفي بعض البلدان، تُقدّر هذه التكلفة بما يصل إلى 3.7% من ناتجها المحلي الإجمالي.



السلامة – الدافع من المؤشر





الركيزة الأولى - الأطر القانونية لمؤشر السلامة

النقاط الفرعية

- هل السن القانوني للزواج هو ١٨ عامًا أو أكثر للذكور والإناث؟
- هل يخلو القانون من استثناءات موافقة الوالدين فيما يتعلق بالسن القانوني للزواج (أم أن سن الزواج بموافقة الوالدين هو ١٨ عامًا أو أكثر)؟
- هل الزواج دون السن القانوني باطل أو قابل للإبطال؟
- هل تُفرض عقوبات على البالغين الذين يُصرّحون بزواج الأطفال، أو يحتفون به، أو يُسجلونه، أو يُرمونه؟

- هل هناك تشريع يتناول التحرش الجنسي في العمل تحديدًا يتضمن عقوبات جنائية أو سبل انتصاف مدنية؟
- هل هناك تشريع بشأن التحرش الجنسي في التعليم/المدارس يتضمن عقوبات جنائية أو سبل انتصاف مدنية؟
- هل هناك تشريع بشأن التحرش الجنسي في الأماكن العامة (أو في وسائل النقل) يتضمن عقوبات جنائية أو سبل انتصاف مدنية؟
- هل هناك تشريع بشأن التحرش الإلكتروني أو المطاردة الإلكترونية يتضمن عقوبات جنائية أو سبل انتصاف مدنية؟

- هل يوجد قانون أو نص قانوني بشأن العنف الأسري؟ هل ينص تشريع العنف الأسري على عقوبات جنائية؟
- هل ينص تشريع العنف الأسري على أوامر حماية؟
- هل يتناول تشريع العنف الأسري العنف الجسدي والنفسي والمالي/الاقتصادي والجنسي (بما في ذلك الاغتصاب الزوجي)؟

- هل يُجرّم القانون تحديدًا قتل النساء (القتل العمد لامرأة بدافع يتعلق بالنوع الاجتماعي)؟
- هل ينص القانون على عقوبات مشددة لقتل النساء عمدًا؟

01

هل يتناول القانون زواج الأطفال؟

02

هل يتناول القانون التحرش الجنسي؟

03

هل يتناول القانون العنف الأسري؟

04

هل يتناول القانون قتل النساء؟



الركيزة الأولى - الأطر القانونية لمؤشر السلامة - (1) 1.1.1

1.1.1.1 هل السن القانوني للزواج هو 18 سنة أو أكثر بالنسبة للأولاد والبنات؟

يُمنح السؤال 1.1.1.1 الإجابة نعم إذا استُوفي الشرطان التاليان:

- السن القانوني للزواج الفتيات - وهو السن الذي يُسمح فيه للفتيات بالزواج دون موافقة الوالدين أو السلطة - هو 18 عامًا على الأقل؛ و
- السن القانوني للزواج الفتيان - وهو السن الذي يُسمح فيه للفتيان بالزواج دون موافقة الوالدين أو السلطة - هو 18 عامًا على الأقل.

1.1.1.2 هل القانون خالٍ من استثناءات موافقة الوالدين فيما يتعلق بالسن القانوني للزواج (أو هل سن الزواج بموافقة الوالدين هو 18 عامًا أو أكثر)؟

يُمنح السؤال 1.1.1.2 الإجابة نعم إذا استُوفي أحد الشرطين التاليين:

- لا ينص القانون على استثناءات للسن القانوني للزواج بناءً على موافقة الوالدين؛ أو
- الحد الأدنى لسن الزواج بموافقة الوالدين هو 18 عامًا على الأقل للفتيان والفتيات.

النقاط	الحد الأقصى للدرجات المعاد قياسها	
0 أو 1	25	1.1.1 هل يتناول القانون زواج الأطفال؟
		1.1.1.1 هل السن القانوني للزواج هو 18 سنة أو أكثر بالنسبة للأولاد والبنات؟
		1.1.1.2 هل القانون خالٍ من استثناءات موافقة الوالدين فيما يتعلق بالسن القانوني للزواج (أو هل سن الزواج بموافقة الوالدين هو 18 عامًا أو أكثر)؟
		1.1.1.3 هل الزواج قبل السن القانوني باطل أو قابل للإبطال؟
		1.1.1.4 هل هناك عقوبات على البالغين الذين يصرحون أو يحتفون أو يسجلون أو يدخلون في زواج الأطفال؟



الركيزة الأولى - الأطر القانونية لمؤشر السلامة - (2) 1.1.1

1.1.1.3 هل الزواج قبل السن القانوني باطل أو قابل للإبطال؟

السؤال 1.1.1.3 يتم تعيين إجابة نعم إذا كان الزواج الذي يخالف متطلبات السن باطلاً أو قابلاً للإبطال.

1.1.1.4 هل هناك عقوبات على البالغين الذين يصرحون أو يحتفون أو يسجلون أو يدخلون في زواج الأطفال؟

يمنح السؤال 1.1.1.4 الإجابة بنعم إذا استوفي أحد الشروط التالية:

◀ يُحدد القانون عقوبات على كل من يُصرّح أو يُقيم أو يُسجل زيجات مخالفاً لشروط السن؛ أو

◀ يُحدد القانون عقوبات على أي طرف في الزواج تجاوز السن القانونية ويُبرم مثل هذا الزواج عن علم.

النقاط	الحد الأقصى للدرجات المعاد قياسها	
0 أو 1	25	1.1.1 هل يتناول القانون زواج الأطفال؟
		1.1.1.1 هل السن القانوني للزواج هو 18 سنة أو أكثر بالنسبة للأولاد والبنات؟
		1.1.1.2 هل القانون خالٍ من استثناءات موافقة الوالدين فيما يتعلق بالسن القانوني للزواج (أو هل سن الزواج بموافقة الوالدين هو 18 عامًا أو أكثر)؟
		1.1.1.3 هل الزواج قبل السن القانوني باطل أو قابل للإبطال؟
		1.1.1.4 هل هناك عقوبات على البالغين الذين يصرحون أو يحتفون أو يسجلون أو يدخلون في زواج الأطفال؟



الركيزة الأولى - الأطر القانونية لمؤشر السلامة - (1) 1.1.2

1.1.2.1 هل هناك تشريع يتناول بشكل خاص التحرش الجنسي في العمل بعقوبات جنائية أو سبل انتصاف مدنية؟

يُمنح السؤال 1.1.2.1 درجة 0.25 إذا استُوفي الشرطان التاليان:

- ◀ وجود تشريع بشأن التحرش الجنسي في العمل؛ و
 - ◀ وجود عقوبات جنائية على التحرش الجنسي في العمل (أو) وجود سبل انتصاف مدنية للتحرش الجنسي في العمل.
- يستند تقييم هذا السؤال إلى افتراض أن القوانين المدروسة تنطبق على امرأة تعمل أمانة صندوق في قطاع بيع المواد الغذائية بالتجزئة في سوبر ماركت أو متجر بقالة يعمل به 60 موظفًا.

1.1.2.2 هل هناك تشريع بشأن التحرش الجنسي في التعليم/المدارس يتضمن عقوبات جنائية أو سبل انتصاف مدنية؟

يُمنح السؤال 1.1.2.2 درجة 0.25 إذا استُوفي الشرطان التاليان:

- ◀ وجود تشريع بشأن التحرش الجنسي في التعليم\المدرسة، بما في ذلك للطلاب الذين تزيد أعمارهم عن 18 عامًا؛ و
 - ◀ وجود عقوبات جنائية على التحرش الجنسي في التعليم\المدرسة (أو)؛ ووجود سبل انتصاف مدنية للتحرش الجنسي في التعليم\المدرسة، بما في ذلك للطلاب الذين تزيد أعمارهم عن 18 عامًا.
- يستند تقييم هذا السؤال إلى افتراض أن القوانين محل النظر تنطبق على المرأة أو الفتاة الطالبة.

النقاط	الحد الأقصى للدرجات المعاد قياسها	
1 - 0	25	1.1.2 هل يتناول القانون التحرش الجنسي؟
0 أو 0.25		1.1.2.1 هل هناك تشريع يتناول بشكل خاص التحرش الجنسي في العمل بعقوبات جنائية أو سبل انتصاف مدنية؟
0 أو 0.25		1.1.2.2 هل هناك تشريع بشأن التحرش الجنسي في التعليم/المدارس يتضمن عقوبات جنائية أو سبل انتصاف مدنية؟
0 أو 0.25		1.1.1.3 هل هناك تشريع بشأن التحرش الجنسي في الأماكن العامة (أو في وسائل النقل) يتضمن عقوبات جنائية أو سبل انتصاف مدنية؟
0 أو 0.25		1.1.1.4 هل هناك تشريع بشأن التحرش الإلكتروني أو الملاحقة الإلكترونية يتضمن عقوبات جنائية أو سبل انتصاف مدنية؟



الركيزة الأولى - الأطر القانونية لمؤشر السلامة - (2) 1.1.2

1.1.2.3 هل هناك تشريع بشأن التحرش الجنسي في الأماكن العامة (أو في وسائل النقل العام) يتضمن عقوبات جنائية أو سبل انتصاف مدنية؟

يُمنح السؤال 1.1.2.3 درجة 0.25 إذا استُوفيت الشروط الثلاثة التالية:

- ◀ وجود تشريع بشأن التحرش الجنسي في الأماكن العامة (أو في وسائل النقل العام)؛ و
- ◀ عدم حصر التشريع المتعلق بالتحرش الجنسي في وسائل النقل العام في العلاقة بين مقدم الخدمة والمستخدم؛ و
- ◀ وجود عقوبات جنائية على التحرش الجنسي في الأماكن العامة (أو في وسائل النقل العام) (أو وجود سبل انتصاف مدنية للتحرش الجنسي في الأماكن العامة (أو في وسائل النقل العام)).

1.1.2.4 هل هناك تشريع بشأن التحرش الإلكتروني أو الملاحقة الإلكترونية يتضمن عقوبات جنائية أو سبل انتصاف مدنية؟

يُمنح السؤال 1.1.2.4 درجة 0.25 إذا استُوفيت الشروط الأربعة التالية:

- ◀ وجود تشريع بشأن التحرش أو الملاحقة الإلكترونية؛ و
- ◀ يشمل تعريف التحرش أو الملاحقة الإلكترونية، على سبيل المثال لا الحصر، أي فعل يهدف إلى المساعدة على ارتكاب أي شكل من أشكال العنف، مثل التعليقات المسيئة، والتهديدات، والتحرش الجنسي، والمضايقة، والملاحقة، ويُرتكب عبر الإنترنت أو غيره من الوسائل الإلكترونية، بما في ذلك التطبيقات؛ و
- ◀ لا يقتصر التشريع المتعلق بالتحرش أو الملاحقة الإلكترونية على العلاقة بين مقدم الخدمة والمستخدم؛ و
- ◀ وجود عقوبات جنائية على التحرش أو الملاحقة الإلكترونية (أو وجود سبل انتصاف مدنية للتحرش أو الملاحقة الإلكترونية).

النقاط	الحد الأقصى للدرجات المعاد قياسها	
1 - 0	25	1.1.2 هل يتناول القانون التحرش الجنسي؟
0 أو 0.25		1.1.2.1 هل هناك تشريع يتناول بشكل خاص التحرش الجنسي في العمل بعقوبات جنائية أو سبل انتصاف مدنية؟
0 أو 0.25		1.1.2.2 هل هناك تشريع بشأن التحرش الجنسي في التعليم/المدارس يتضمن عقوبات جنائية أو سبل انتصاف مدنية؟
0 أو 0.25		1.1.1.3 هل هناك تشريع بشأن التحرش الجنسي في الأماكن العامة (أو في وسائل النقل) يتضمن عقوبات جنائية أو سبل انتصاف مدنية؟
0 أو 0.25		1.1.1.4 هل هناك تشريع بشأن التحرش الإلكتروني أو الملاحقة الإلكترونية يتضمن عقوبات جنائية أو سبل انتصاف مدنية؟



الركيزة الأولى - الأطر القانونية لمؤشر السلامة - (1) 1.1.3

1.1.3.1 هل هناك قانون أو نص قانوني بشأن العنف الأسري؟

يتم تعيين إجابة مؤهلة بنعم للسؤال 1.1.3.1 إذا كان هناك قانون أو حكم بشأن العنف الأسري، والمقصود به العنف الموجه عادة ضد المرأة والذي يحدث في المجال الخاص، داخل الأسرة أو بين أفراد الأسرة نفسها، أو في العلاقات الشخصية، بما في ذلك العنف بين الشريكين.

1.1.3.2 هل ينص التشريع المتعلق بالعنف الأسري على عقوبات جنائية؟

يتم تعيين إجابة مؤهلة بنعم للسؤال 1.1.3.2 إذا كان النص القانوني أو التشريع المتعلق بالعنف الأسري ينص على عقوبات جنائية.

النقاط	الحد الأقصى للدرجات المعاد قياسها	
1 - 0	25	1.1.3 هل يتناول القانون العنف الأسري؟
1 - 0	0 أو 0.25	1.1.3.1 هل يوجد قانون أو نص قانوني بشأن العنف الأسري؟
		1.1.3.2 هل ينص تشريع العنف الأسري على عقوبات جنائية؟
		1.1.3.3 هل ينص تشريع العنف الأسري على أوامر حماية؟
		1.1.3.4 هل يتناول التشريع المتعلق بالعنف الأسري العنف الجسدي والنفسي والمالي/الاقتصادي والعنف الجنسي (بما في ذلك الاغتصاب الزوجي)؟
		• هل يتناول التشريع المتعلق بالعنف الأسري العنف الجسدي؟
0 أو 0.25	0 أو 0.25	• هل يتناول التشريع المتعلق بالعنف الأسري العنف النفسي؟
		• هل يتناول التشريع المتعلق بالعنف الأسري العنف الاقتصادي أو المالي؟
		• هل يتناول التشريع المتعلق بالعنف الأسري العنف الجنسي، بما في ذلك الاغتصاب الزوجي؟



الركيزة الأولى - الأطر القانونية لمؤشر السلامة - (2) 1.1.3

1.1.3.3 هل ينص التشريع المتعلق بالعنف الأسري على أوامر الحماية؟

يتم تعيين إجابة مؤهلة بنعم للسؤال 1.1.3.3 إذا كان القانون أو الحكم المتعلق بالعنف المنزلي ينص على أوامر الحماية.

1.1.3.4 هل يتناول التشريع المتعلق بالعنف الأسري العنف الجسدي والجنسي والنفسي والمالي/الاقتصادي؟

ينقسم السؤال 1.1.3.4 إلى أربعة مكونات تُقيّم كلٌّ منها على حدة:

- ◀ يُمنح المكون الأول درجة 0.25 إذا وُجد قانون أو حكم بشأن العنف الأسري يتناول العنف الجسدي.
- ◀ يُمنح المكون الثاني درجة 0.25 إذا وُجد قانون أو حكم بشأن العنف الأسري يتناول العنف النفسي أو العاطفي.
- ◀ يُمنح المكون الثالث درجة 0.25 إذا وُجد قانون أو حكم بشأن العنف الأسري يتناول العنف المالي/الاقتصادي.
- ◀ يُمنح المكون الرابع درجة 0.25 إذا توافر الشرطان التاليان:
 - ◀ وجود قانون أو حكم بشأن العنف الأسري يتناول العنف الجنسي؛ و
 - ◀ أن يُجرّم القانون صراحةً الاغتصاب الزوجي دون قيد أو شرط؛ أو أن يسمح القانون للمرأة بتقديم شكوى جنائية بتهمة الاغتصاب أو الاعتداء الجنسي ضد زوجها أو شريكها.

النقاط	الحد الأقصى للدرجات المعاد قياسها	1.1.3 هل يتناول القانون العنف الأسري؟
1 - 0	25	1.1.3.1 هل يوجد قانون أو نص قانوني بشأن العنف الأسري؟ 1.1.3.2 هل ينص تشريع العنف الأسري على عقوبات جنائية؟ 1.1.3.3 هل ينص تشريع العنف الأسري على أوامر حماية؟
1 - 0	0 أو 0.25	1.1.3.4 هل يتناول التشريع المتعلق بالعنف الأسري العنف الجسدي والنفسي والمالي/الاقتصادي والعنف الجنسي (بما في ذلك الاغتصاب الزوجي)؟ • هل يتناول التشريع المتعلق بالعنف الأسري العنف الجسدي؟ • هل يتناول التشريع المتعلق بالعنف الأسري العنف النفسي؟ • هل يتناول التشريع المتعلق بالعنف الأسري العنف الاقتصادي أو المالي؟ • هل يتناول التشريع المتعلق بالعنف الأسري العنف الجنسي، بما في ذلك الاغتصاب الزوجي؟
0 أو 0.25	0 أو 0.25	
0 أو 0.25	0 أو 0.25	
0 أو 0.25	0 أو 0.25	



الركيزة الأولى - الأطر القانونية لمؤشر السلامة - 1.1.4

1.1.4.1 هل يجرم القانون بشكل محدد قتل الإناث (القتل العمد لامرأة بدافع متعلق بالنوع الاجتماعي)؟

يتم تعيين السؤال 1.1.4.1 على درجة 1 إذا كان القانون يجرم على وجه التحديد قتل الإناث (القتل العمد لامرأة بدافع متعلق بالنوع الاجتماعي).

1.1.4.2 هل ينص القانون على عقوبات مشددة للقتل العمد للنساء؟

يمنح السؤال 1.1.4.2 درجة واحدة إذا كان القانون ينص على عقوبات مشددة لقتل النساء.

النقاط	الحد الأقصى للدرجات المعاد قياسها	
0 أو 1	25	1.1.4 هل يتناول القانون جريمة قتل النساء؟
يجب أن تكون الإجابة على سؤال واحد على الأقل بنعم للحصول على نقطة واحدة		1.1.4.1 هل يجرم القانون بشكل محدد قتل الإناث (القتل العمد لامرأة بدافع متعلق بالنوع الاجتماعي)؟ 1.1.4.2 هل ينص القانون على عقوبات مشددة للقتل العمد للنساء؟



الركيزة الثانية - الأطر الداعمة لمؤشر السلامة

النقاط الفرعية

01

هل هناك خطة عمل أو استراتيجية حول العنف ضد المرأة؟ (جديد)

- هل تتضمن خطة العمل أو الاستراتيجية المتعلقة بالعنف ضد المرأة تدابير وقائية؟
- هل تشير خطة العمل أو الاستراتيجية المتعلقة بالعنف ضد المرأة إلى المؤسسات المسؤولة عن تنفيذها؟
- هل تتضمن خطة العمل أو الاستراتيجية المتعلقة بالعنف ضد المرأة أهدافًا ومؤشرات؟

02

هل هناك آليات لتسهيل الوصول إلى العدالة في قضايا العنف ضد المرأة؟ (جديد)

- هل توجد وحدات شرطة أو نيابة خاصة بالعنف ضد المرأة؟
- هل توجد محاكم أو إجراءات خاصة بقضايا العنف ضد المرأة؟
- هل تُقدم المساعدة القانونية في قضايا العنف ضد المرأة؟

03

هل تقدم الحكومة أو تمول الخدمات للنساء المتضررات من العنف؟

- هل توجد ملاجئ للنساء المتضررات من العنف؟
- هل توجد خدمات صحية للنساء المتضررات من العنف؟
- هل توجد خدمات نفسية للنساء المتضررات من العنف؟
- هل توجد خدمات دعم سبل العيش للنساء المتضررات من العنف؟

04

هل توجد آلية مؤسسية لرصد تنفيذ التشريعات والخطط الوطنية و/أو البرامج المتعلقة بالعنف ضد المرأة؟

- هذا المؤشر لا يتضمن نقاط فرعية.



الركيزة الثانية – الأطر الداعمة لمؤشر السلامة - (1) II.1.1

II.1.1.1 هل تتضمن خطة العمل أو الاستراتيجية المتعلقة بالعنف ضد المرأة تدابير وقائية؟

يُمنح السؤال II.1.1.1 درجة 0.33 إذا استوفيت الشروط الثلاثة التالية:

- ◀ وجود خطة عمل أو استراتيجية بشأن العنف ضد المرأة أو استراتيجية بشأن المساواة بين الجنسين؛ و
- ◀ أن تكون خطة العمل أو الاستراتيجية سارية المفعول خلال دورة إعداد التقارير؛ أو نُشرت خلال السنوات الخمس الماضية التي تسبق تاريخ انتهاء جمع البيانات إذا لم يكن هناك تاريخ انتهاء صلاحية محدد في الوثيقة؛ و
- ◀ أن تتضمن خطة العمل أو الاستراتيجية تدابير لمنع العنف ضد المرأة. ومن الأمثلة على ذلك تدابير تعالج الأسباب الجذرية للعنف القائم على النوع الاجتماعي، مثل تدابير إبقاء الفتيات في المدارس، والتوعية بأشكال العنف القائم على النوع الاجتماعي المختلفة، والمواقف والأعراف الضارة التي تتسامح معه، والقوانين ذات الصلة وخدمات الدعم، وتدخلات المارة الفاعلين، أو معالجة الأعراف المتعلقة بالنوع الاجتماعي.

النقاط	الحد الأقصى للدرجات المعاد قياسها	
1 - 0	25	II.1.1 هل هناك خطة عمل أو استراتيجية حول العنف ضد المرأة؟ (جديد)
0 أو 0.33		II.1.1.1 هل تتضمن خطة العمل أو الاستراتيجية المتعلقة بالعنف ضد المرأة تدابير وقائية؟
0 أو 0.33		II.1.1.2 هل تشير خطة العمل أو الاستراتيجية المتعلقة بالعنف ضد المرأة إلى المؤسسات المسؤولة عن تنفيذها؟
0 أو 0.33		II.1.1.3 هل تتضمن خطة العمل أو الاستراتيجية المتعلقة بالعنف ضد المرأة أهدافاً ومؤشرات؟



الركيزة الثانية - الأطر الداعمة لمؤشر السلامة - (2) II.1.1

II.1.1.2 هل تشير خطة العمل أو الاستراتيجية المتعلقة بالعنف ضد المرأة إلى المؤسسات المسؤولة عن تنفيذها؟

يُمنح السؤال II.1.1.2 درجة 0.33 إذا استوفيت الشروط الثلاثة التالية:

- ◀ وجود خطة عمل أو استراتيجية بشأن العنف ضد المرأة أو استراتيجية بشأن المساواة بين الجنسين؛ و
- ◀ أن تكون خطة العمل أو الاستراتيجية سارية المفعول خلال دورة إعداد التقارير؛ أو نُشرت خلال السنوات الخمس الماضية التي تسبق تاريخ انتهاء جمع البيانات إذا لم يكن هناك تاريخ انتهاء صلاحية محدد في الوثيقة؛ و
- ◀ أن تُشير خطة العمل أو الاستراتيجية إلى المؤسسات المسؤولة عن تنفيذها.

II.1.1.3 هل تتضمن خطة العمل أو الاستراتيجية المتعلقة بالعنف ضد المرأة أهدافاً ومؤشرات؟

يُمنح السؤال II.1.1.3 درجة 0.33 إذا استوفيت الشروط الثلاثة التالية:

- ◀ وجود خطة عمل أو استراتيجية بشأن العنف ضد المرأة أو استراتيجية بشأن المساواة بين الجنسين؛ و
- ◀ أن تكون خطة العمل أو الاستراتيجية سارية المفعول خلال دورة إعداد التقارير؛ أو نُشرت خلال السنوات الخمس الماضية التي تسبق تاريخ انتهاء جمع البيانات إذا لم يكن هناك تاريخ انتهاء صلاحية محدد في الوثيقة؛ و
- ◀ أن تتضمن خطة العمل أو الاستراتيجية مؤشرات وأهدافاً للمخرجات أو النتائج مرتبطة بأهداف الخطة وأغراضها.

النقاط	الحد الأقصى للدرجات المعاد قياسها	
1 - 0	25	II.1.1 هل هناك خطة عمل أو استراتيجية حول العنف ضد المرأة؟ (جديد)
0 أو 0.33		II.1.1.1 هل تتضمن خطة العمل أو الاستراتيجية المتعلقة بالعنف ضد المرأة تدابير وقائية؟
0 أو 0.33		II.1.1.2 هل تشير خطة العمل أو الاستراتيجية المتعلقة بالعنف ضد المرأة إلى المؤسسات المسؤولة عن تنفيذها؟
0 أو 0.33		II.1.1.3 هل تتضمن خطة العمل أو الاستراتيجية المتعلقة بالعنف ضد المرأة أهدافاً ومؤشرات؟



الركيزة الثانية - الأطر الداعمة لمؤشر السلامة - (1) II.1.2

II.1.2.1 هل هناك وحدات خاصة في الشرطة أو النيابة العامة معنية بالعنف ضد المرأة؟

يُمنح السؤال II.1.2.1 درجة 0.33 إذا استُوفي أحد الشرطين التاليين:

- ◀ يمتلك الاقتصاد وحدات شرطة ذات خبرة متخصصة ومفوضة للتحقيق في قضايا العنف ضد المرأة؛ أو
- ◀ يمتلك الاقتصاد وحدات نيابة عامة ذات خبرة متخصصة ومفوضة لمقاضاة قضايا العنف ضد المرأة.

II.1.2.2 هل هناك محاكم أو إجراءات خاصة لقضايا العنف ضد المرأة؟

يُمنح السؤال II.1.2.2 درجة 0.33 إذا استُوفي أحد الشرطين التاليين:

- ◀ يوجد في الاقتصاد محاكم خاصة ذات اختصاص موضوعي في قضايا العنف ضد المرأة؛ أو
- ◀ يوجد في الاقتصاد قواعد إجرائية خاصة لقضايا العنف ضد المرأة، مثل الإجراءات السريعة أو جلسات المحكمة المغلقة.

النقاط	الحد الأقصى للدرجات للمعاد قياسها	
1 - 0	25	II.1.2 هل توجد آليات لتسهيل الوصول إلى العدالة في قضايا العنف ضد المرأة؟ (جديد)
0 أو 0.33		II.1.2.1 هل هناك وحدات خاصة في الشرطة أو النيابة العامة معنية بالعنف ضد المرأة؟
0 أو 0.33		II.1.2.2 هل هناك محاكم أو إجراءات خاصة لقضايا العنف ضد المرأة؟
0 أو 0.33		II.1.2.3 هل يتم تقديم المساعدة القانونية في حالات العنف ضد المرأة؟



الركيزة الثانية - الأطر الداعمة لمؤشر السلامة - II.1.2 (2)

II.1.2.3 هل يتم تقديم المساعدة القانونية في حالات العنف ضد المرأة؟

يُمنح السؤال II.1.2.3 درجة 0.33 إذا كانت هناك مساعدة قانونية ممولة جزئيًا على الأقل أو مقدمة من قبل الحكومة بشكل مباشر أو من خلال منظمة غير حكومية أو منظمة أخرى (ممولة من قبل الحكومة)، والمقصود منها تقديم المشورة القانونية أو المساعدة أو التمثيل للنساء الناجيات من العنف.

النقاط	الحد الأقصى للدرجات المعاد قياسها	
1 - 0	25	II.1.2 هل توجد آليات لتسهيل الوصول إلى العدالة في قضايا العنف ضد المرأة؟ (جديد)
0 أو 0.33		II.1.2.1 هل هناك وحدات خاصة في الشرطة أو النيابة العامة معنية بالعنف ضد المرأة؟
0 أو 0.33		II.1.2.2 هل هناك محاكم أو إجراءات خاصة لقضايا العنف ضد المرأة؟
0 أو 0.33		II.1.2.3 هل يتم تقديم المساعدة القانونية في حالات العنف ضد المرأة؟



الركيزة الثانية - الأطر الداعمة لمؤشر السلامة - (1) II.1.3

II.1.3.1 هل توجد ملاجئ للنساء المتضررات من العنف؟	النقاط	الحد الأقصى للدرجات المعاد قياسها
II.1.3 هل تقدم الحكومة أو تمويل الخدمات للنساء المتضررات من العنف؟	1 - 0	25
II.1.3.1 هل توجد ملاجئ للنساء المتضررات من العنف؟	0 أو 0.25	
II.1.3.2 هل توجد خدمات صحية للنساء المتضررات من العنف؟	0 أو 0.25	
II.1.3.3 هل توجد خدمات نفسية للنساء المتضررات من العنف؟	0 أو 0.25	
II.1.3.4 هل توجد خدمات دعم سبل العيش للنساء المتضررات من العنف؟	0 أو 0.25	

II.1.3.1 هل توجد ملاجئ للنساء المتضررات من العنف؟

يُمنح السؤال II.1.3.1 درجة 0.25 إذا كانت ملاجئ النساء الناجيات من العنف تُدار من قبل الحكومة، أو تُموّل جزئيًا على الأقل. لا تُؤخذ الملاجئ التي تُديرها المنظمات غير الحكومية أو غيرها من المنظمات غير الممولة من قبل الحكومة في الاعتبار.

II.1.3.2 هل توجد خدمات صحية للنساء المتضررات من العنف؟

يُمنح السؤال II.1.3.2 درجة 0.25 إذا كانت هناك خدمة تُديرها الحكومة أو تُموّلها جزئيًا على الأقل، وتُقدّم رعاية صحية متخصصة (صحة بدنية) للنساء الناجيات من العنف تحديدًا. ولا تُؤخذ خدمات الرعاية الصحية التي تُقدّمها المنظمات غير الحكومية أو غيرها من المنظمات غير الممولة من الحكومة في الاعتبار.



الركيزة الثانية - الأطر الداعمة لمؤشر السلامة - (2) II.1.3

II.1.3.3 هل توجد خدمات نفسية للنساء المتضررات من العنف؟	النقاط	الحد الأقصى للدرجات المعاد قياسها
II.1.3 هل تقدم الحكومة أو تمويل الخدمات للنساء المتضررات من العنف؟	1 - 0	25
II.1.3.1 هل توجد ملاجئ للنساء المتضررات من العنف؟	0 أو 0.25	
II.1.3.2 هل توجد خدمات صحية للنساء المتضررات من العنف؟	0 أو 0.25	
II.1.3.3 هل توجد خدمات نفسية للنساء المتضررات من العنف؟	0 أو 0.25	
II.1.3.4 هل توجد خدمات دعم سبل العيش للنساء المتضررات من العنف؟	0 أو 0.25	

II.1.3.3 هل توجد خدمات نفسية للنساء المتضررات من العنف؟

يُمنح السؤال II.1.3.3 درجة 0.25 إذا وُجدت خدمة تُديرها الحكومة، أو تُموّلها جزئيًا على الأقل، تُقدّم خدمات نفسية مُخصّصة للنساء الناجيات من العنف.

لا تُؤخذ الخدمات النفسية التي تُقدّمها المنظمات غير الحكومية أو غيرها من المنظمات غير الممولة من الحكومة في الاعتبار.

II.1.3.4 هل توجد خدمات دعم سبل العيش للنساء المتضررات من العنف؟

يُمنح السؤال II.1.3.4 درجة 0.25 إذا وُجدت خدمة تُديرها الحكومة أو تُموّلها جزئيًا على الأقل، تُقدّم دعمًا معيشيًا للنساء المتضررات من العنف، مثل التدريب المهني، والتوظيف، وبرامج التمويل الأصغر، وبرامج النقد.

لا تُؤخذ خدمات دعم المعيشية التي تُقدّمها المنظمات غير الحكومية أو غيرها من المنظمات التي لا تُموّلها الحكومة جزئيًا على الأقل في الاعتبار.



الركيزة الثانية - الأطر الداعمة لمؤشر السلامة - II.1.4

يُمنح المؤشر II.1.4 درجة واحدة إذا استُوفي الشرطان التاليان:

◀ تشرف آلية أو وكالة حكومية محددة على تنفيذ التشريعات والسياسات المتعلقة بالعنف ضد المرأة، على سبيل المثال، من خلال آليات الإبلاغ، وجمع البيانات المصنفة حسب الجنس، وجمع المعلومات، وتحليل مدى وصول الناجيات إلى العدالة والخدمات، بالإضافة إلى آثار القوانين والسياسات؛ و

◀ تتولى الجهة القائمة، مثل وزارة أو لجنة، مسؤولية رصد تنفيذ القوانين أو الخطط أو البرامج التي تعالج العنف ضد المرأة.

النقاط	الحد الأقصى للدرجات للمعاد قياسها	
0 أو 1	25	II.1.4 هل توجد آلية مؤسسية لمراقبة تنفيذ التشريعات والخطط الوطنية و/أو البرامج المتعلقة بالعنف ضد المرأة؟
		هذا المؤشر لا يتضمن أسئلة فرعية



الركيزة الثالثة - تصورات الخبراء لمؤشر السلامة

إجابات مقياس ليكرت





الركيزة الثالثة - تصورات الخبراء لمؤشر السلامة - III.1.1

III.1.1 برأيك، إلى أي مدى تطبق السلطات العامة التشريعات القائمة التي تعالج زواج الأطفال في الواقع العملي؟

مقياس ليكرت	النقاط (4-0)	الدرجات الموزونة (100-0)
لا يُطبق إطلاقًا	0	0
نادرًا ما يُطبق	1	25
مُطبق باعتدال	2	50
مُطبق في الغالب	3	75
مُطبق بالكامل	4	100



الركيزة الثالثة - تصورات الخبراء لمؤشر السلامة - III.1.2

III.1.2 برأيك، إلى أي مدى تطبق السلطات العامة التشريعات القائمة التي تعالج التحرش الجنسي في الواقع العملي؟

مقياس ليكرت	النقاط (4-0)	الدرجات الموزونة (100-0)
لا يُطبق إطلاقاً	0	0
نادرًا ما يُطبق	1	25
مُطبق باعتدال	2	50
مُطبق في الغالب	3	75
مُطبق بالكامل	4	100



الركيزة الثالثة - تصورات الخبراء لمؤشر السلامة - III.1.3

III.1.3 برأيك، إلى أي مدى تطبق السلطات العامة التشريعات القائمة التي تعالج العنف الأسري في الواقع العملي؟

مقياس ليكرت	النقاط (4-0)	الدرجات الموزونة (100-0)
لا يُطبق إطلاقاً	0	0
نادرًا ما يُطبق	1	25
مُطبق باعتدال	2	50
مُطبق في الغالب	3	75
مُطبق بالكامل	4	100



الركيزة الثالثة - تصورات الخبراء لمؤشر السلامة - III.1.4

III.1.4 برأيك، إلى أي مدى تطبق السلطات العامة التشريعات القائمة التي تعالج قتل النساء في الواقع العملي؟

مقياس ليكرت	النقاط (4-0)	الدرجات الموزونة (100-0)
لا يُطبق إطلاقاً	0	0
نادرًا ما يُطبق	1	25
مُطبق باعتدال	2	50
مُطبق في الغالب	3	75
مُطبق بالكامل	4	100